

وزارةقوى العاملة

قرار وزاري

٢٠١٨/٢٠٦

باستمرار إيقاف التصريح

باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأعمال

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤/٣٣٨ بإيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية
بصفة مؤقتة في بعض الأعمال ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٤٠٩ باستمرار إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأعمال ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تستمر فترة إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في
منشآت القطاع الخاص العاملة في أعمال الإنشاءات والنظافة المحددة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠١٤/٣٣٨ المشار إليه مدة (٦) ستة أشهر أخرى ، تبدأ من ١ يونيو ٢٠١٨ م .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٨ من رمضان ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٤ من مايو ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزيرقوى العاملة